الأمم المتحدة

A/C.3/65/SR.22

الجمعية العامة

الدورة الخامسة، والستون

Distr.: General
17 January 2011
Arabic
Original: French

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الثانية والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك يوم الأربعاء ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد تومو مونتي ..... (الكاميرون)

المحتويات

البند ٦٨ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان، وحمايتها

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النُهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان، والحريات الأساسية

(ج) حالات حقوق الإنسان، والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

هذا المحضر قابل للتصويب.، ويجب إرسال التصويبات مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في **غضون أسبوع، واحد من تاريخ صدور المحضر** إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

10-59418X (A)

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/١٤

البند ٦٨ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان، وحمايتها (A/65/36)

(ب) **مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (A/65/87،** و A/65/119، و A/65/156،، و A/65/162، و A/65/171، و A/65/207، و A/65/222، و A/65/223، و A/65/224، و A/65/227، و A/65/227/Add.1، و A/65/254، و A/65/255، و A/65/256، و A/65/257، و A/65/258، و A/65/259، و A/65/260، و A/65/260/Corr.1، و A/65/261، و A/65/263، و A/65/273، و A/65/274، و A/65/280، و A/65/280/Corr.1، و A/65/281، و A/65/282، و A/65/284، و A/65/285، و A/65/287، و A/65/288، و A/65/310، و A/65/321، و A/65/322، و A/65/340، و A/65/369)

(ج) **حالات حقوق الإنسان، والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين** (A/65/331، و A/65/364، و A/65/367، و A/65/368، و A/65/370، و A/65/391)

١ - **السيدة بيلاي** (مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان): قالت، في معرض تقديم تقريرها السنوي (A/65/36) الذي يتمثل محوره في الأولويات المواضيعية الست لخطة إدارة المفوضية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، إن الأزمات المالية والاقتصادية العالمية، والنزاعات، وتغير المناخ، والكوارث الطبيعية، قد أبرزت ضعف حال الفئات الأكثر حرمانا وأدت إلى اهتمام المفوضية على أساس الأولوية بحماية حقوق تلك الفئات. وأشارت إلى أن القضاء على الفقر وإنهاء التهميش كانا في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ في صميم الاجتماع العام الرفيع المستوى الذي عقدته الجمعية العامة للنظر في الأهداف الإنمائية للألفية، وقد أعادت الجمعية العامة، في الوثيقة الختامية للاجتماع (A/65/L.1)، تأكيد أن تحقيق الأهداف الإنمائية يتطلب أولا حماية جميع حقوق الإنسان.

٢ - وأكدت أن أحد العراقيل الأكثر استعصاء والقائمة أمام ممارسة هذه الحقوق هو التمييز العنصري الذي لم تنفك المفوضية تكافحه من خلال تقديم مساعدة تقنية للدول بغية وضع خطط عمل وطنية تهدف إلى إنهائه، وبالمشاركة في دورة عام ٢٠١٠ لفريق الخبراء العامل المعني بالأشخاص من أصل أفريقي. وأضافت أن المفوضية، نظرا لانشغالها الخاص بالتمييز ضد المهاجرين، تتولى رئاسة الفريق العالمي المعني بالهجرة الذي اصدر منذ فترة قصيرة إعلانا بشأن الحقوق الأساسية للمهاجرين في وضع غير قانوني.وبخصوص القضاء على التمييز ضد المرأة، أشادت المفوضة السامية بالمبادرات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة، ولا سيما إنشاء ''الأمم المتحدة - المرأة''.

٣ - ولاحظت أن المفوضية، إذ تعتبر أن حماية حقوق المدنيين في أثناء الصراع المسلح عنصر أساسي للسلام والأمن، تعمل من خلال تواجدها على أرض الميدان وفي إطار التحقيقات التي تجريها، على مكافحة ظاهرة الإفلات من العقاب. وهكذا فقد ساهمت المفوضية في أعمال العديد من الآليات المستقلة لتقصي الحقائق وأوفدت بعثات للتدخل السريع وتعزيزات لدعم العناصر الموجودة فعلا في الميدان، ولا سيما في هايتي وقيرغيزستان، وأصدرت تقريرا عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وللقانون الدولي

المرتكبة في جمهورية الكونغو في فترة ما بين ١٩٩٣ و ٢٠٠٣.

٤ - وفي ما يتعلق بآليات الدفاع عن حقوق الإنسان، واصلت المفوضية دعمها لمجلس حقوق الإنسان وهي تعرب عن الارتياح لحقيقة أن ١٢٧ بلدا أخضعت نفسها حتى الآن للاستعراض الدوري الشامل. وواصلت المفوضية كذلك دعم أعمال الجهات التي أسندت لها ولايات بموجب الإجراءات الخاصة وهي، إذ تلاحظ مع الارتياح أن عدد الدول التي وجهت دعوات مفتوحة إلى تلك الجهات قد ازداد، ترى مع ذلك أن الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان يمكن أن يطلبا من الدول أن تتعاون بقدر أكبر مع هذه الآليات وأن تطبق توصياتها على نحو أفضل. وتعتقد المفوضية أن استعراض أعمال المجلس ونظامه الأساسي، الذي تود أن يتم إشراك المزيد من ممثلي المجتمع المدني والمنظمات الوطنية والإقليمية للدفاع عن حقوق الإنسان فيه سوف يتيح للمجلس الآليات اللازمة لكي يؤدي مهمته على نحو سليم. وتود المفوضية أن يتناول النظر بالخصوص الطريقة التي توافق بها الجمعية العامة على قرارات المجلس، والموارد المالية المخصصة له. وأعربت من جهة أخرى عن الارتياح للمشاورات التي استهلت بهدف تعزيز منظومة الهيئات المنشأة بمعاهدات وقالت إنه يجب توفير الموارد المالية اللازمة لكي تنهض تلك الهيئات بولاياتها.

٥ - وتناولت بعد ذلك دور منظومة الأمم المتحدة في حماية حقوق الإنسان فأشارت إلى أن العمل الذي تضطلع به أجهزة الأمم المتحدة يجب أن يكون ملموسا وموحدا وأن يدمج في جميع أنشطة المنظومة. وأعربت عن الارتياح في هذا الصدد لإنشاء وظيفة الأمين العام المساعد المعني بحقوق الإنسان في نيويورك وتشكيل الآلية الجديدة لإدماج حقوق الإنسان التابعة لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية والتي ينبغي أن تعزز التعاون والتنسيق في ما بين أجهزة الأمم المتحدة في هذا المجال، ودعت الدول الأعضاء إلى تقديم تبرعات من أجل تمويل أنشطتها. وأكدت أن المفوضية ستواصل العمل على كفالة أن تتخلل مسألة حقوق الإنسان القرارات المتخذة في المقر وتخطيط الأنشطة، وستحرص على تأمين التنفيذ الفعلي للإعلان العالمي لحقوق الإنسان في الميدان.

٦ - **السيد بوت** (باكستان): أشاد باستقلال ونزاهة المفوضة السامية، وأعلن تأييد بلده لأولوياتها الاستراتيجية. بيد أنه يرى أن ما يعوق أداء مجلس حقوق الإنسان لمهمته لا يتمثل في عدم كفاية الوسائل المتاحة للمجلس، بل في عدم توفر الإرادة السياسية لاستعمالها بحياد تام. وتساءل عما إذا لم يكن ينبغي تحسين الإجراء الحالي لانتقاء من تسند إليهم ولايات بموجب الإجراءات الخاصة، ولا سيما عن طريق الترتيب لحوار يجريه الفريق الاستشاري مع المرشحين الرئيسيين الثلاثة. وهو يرى أنه يجب تذكير المرشحين المنتقين بأنهم مطالبون باحترام ولايتهم وقواعد السلوك بدقة. واستفسر ممثل باكستان عن التدابير التي تعتزم المفوضة السامية اتخاذها لمكافحة التمييز على أساس الدين وعما تنوي القيام به لتدارك التمثيل الناقص للبلدان النامية في المفوضية. وقال في الختام إنه يود معرفة سبب عدم إبداء المفوضة السامية رأيا بشأن الانتهاكات المتواصلة لحقوق الإنسان في جامو وكشمير في حين أن الأمين العام نفسه قد تدخل للمطالبة بإنهاء تلك الانتهاكات.

٧ - **السيدة هورسنغتون** (استراليا): أعربت عن التأييد لرأي المفوضة السامية بأن حماية حقوق المدنيين تقوم على أساس احترام الحقوق الأساسية لكل فرد، وشددت على أن استراليا لم تنفك تعمل بفعالية من أجل توضيح ولايات كل من بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام والاتحاد الأفريقي في ما يتعلق بحماية المدنيين، ووضع المبادئ التوجيهية في هذا الميدان. واستفسرت عن الطريقة التي تعتزم المفوضة السامية أن تدمج بها حماية حقوق الإنسان في بعثات توطيد وحفظ

السلام. وقالت إنها تود كذلك أن تحدد المفوضة السامية الأولويات التي ينبغي أن يجرى وفقا لها استعراض النظام الأساسي لمجلس حقوق الإنسان والطريقة التي يمكن بها زيادة مساهمة المنظمات الوطنية والإقليمية لحماية حقوق الإنسان والمجتمع المدني في ذلك الاستعراض النظر وكذلك بصورة أعم في استعراض أعمال المجلس.

٨ - **السيدة مرجان** (المكسيك): قالت إن بلدها الذي يولي أهمية فائقة لاستعراض مجلس حقوق الإنسان، قد أنشأ فريقا غير رسمي مكلفا بالنظر في الطريقة التي يمكن بها تحسين أعمال المجلس. واستفسرت عن الطريقة التي يمكن بها في رأي المفوضة السامية أن يعزز المجلس آليات حماية حقوق الإنسان، ولا سيما في ما يتعلق بمتابعة توصياتها. وإذ أعربت عن الشكر للمفوضة السامية على العمل الذي تقوم به لفائدة حقوق اللاجئين وعن اعتقادها بأن مساهمتها في منتدى الهجرة والتنمية الذي سيعقد في المكسيك في تشرين الثاني/نوفمبر ستكون أساسية. واستفسرت عن التدابير التكميلية التي يمكن اتخاذها لزيادة تشديد الأمم المتحدة على حماية تلك الحقوق، وعن الطريقة التي يمكن بها زيادة عدد البلدان الأطراف في الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

٩ - **السيد لوكيانتسيف** (الاتحاد الروسي): رأى أن الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان ينبغي أن يساعد على إدماج آراء الهيئات الحكومية الدولية بالمقر، ولا سيما آراء اللجنة الثالثة، في أعمال المفوضية. وأضاف أن الجوانب المتصلة بحقوق الإنسان هامة بالنسبة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، لكن المفوضة السامية يجب أن تتجنب اتخاذ تحقيق متطلبات سياسية ولا سيما تلك المتعلقة بحقوق الإنسان شرطا لتقديم المعونة الإنمائية. وبخصوص تعزيز حضور المفوضية على أرض الميدان، قال إن الاتحاد الروسي يتساءل عما إذا كانت المفوضة السامية لا ترى أن الوقت حان لإجراء مشاورات حكومية دولية، ربما في إطار مجلس حقوق الإنسان، بغية وضع قواعد لتشكيل هذه البعثات ونشرها ولأنشطتها. ولاحظ أن استعراض مجلس حقوق الإنسان عملية حكومية دولية يجب أن تهدف إلى كفالة أفضل أساليب العمل للمجلس. وبخصوص النظام الأساسي لمجلس حقوق الإنسان، قال إنه لا يجب أن يغيب عن الأذهان أن أحد الأحكام الرئيسية لقرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المتعلق بنقل مسؤوليات لجنة حقوق الإنسان إلى المجلس بالمقابلة مع أنشطة المفوضية. وأضاف أن بلده يود أن يعرف بالضبط ماذا تعني المفوضة السامية حين تشير إلى أهمية أن تتاح للمجلس الوسائل المناسبة والفعالة التي تسمح له برد الفعل سواء في الحالات المزمنة لانتهاك حقوق الإنسان أو في حالات الطوارئ. وفي الختام، استفسر عن مهام الآلية الجديدة لإدماج حقوق الإنسان، التابعة لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، وعما إذا كانت الهيئات الحكومية الدولية لمنظومة الأمم المتحدة هي التي أنشأت تلك الآلية.

١٠ - **السيد هيلدي** (النرويج): أعرب عن الاستياء لحقيقة أن حقوق الإنسان ما زالت مهددة في بلدان عديدة وقال إن النرويج تؤيد تعزيز حضور المفوضية في الميدان وهو حضور لا بد منه لسد الفجوة المثيرة للفزع والقائمة بين الإطار القانوني الذي وضعته الدول والواقع على أرض الميدان. وهو إذ يوافق على أن حماية حقوق الإنسان يجب أن تدمج في مجموع أنشطة منظومة الأمم المتحدة، يرحب بتعيين الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان في نيويورك. وبخصوص مكافحة التمييز، نوه بالتدابير التي اتخذتها المفوضة السامية في هذا الصدد، وكذلك بإنشاء مجلس حقوق الإنسان لفريق عامل مكلف بالنظر في مسألة التمييز ضد المرأة، وهي مسألة تمثل أولوية بالنسبة للنرويج. وفي ما يتعلق بالاستعراض الدوري الشامل، رأى أن فعالية هذا الاستعراض تتوقف على تنفيذ التوصيات الصادرة عنه، وقال إنه يود بالتالي أن تولي

المفوضة السامية والأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة مزيدا من الاهتمام لهذه المسألة.

١١ - **السيد برتي** (كوبا): لاحظ أن التنوع الجغرافي غير محترم دائما في المفوضية واستفسر عن التدابير الفعلية التي تنوي المفوضة السامية اتخاذها لتدارك هذا الاختلال في مستقبل فوري. وبخصوص النظر في النظام الأساسي لمجلس حقوق الإنسان، أعرب عن التخوف من تسييس أعمال المجلس وتساءل عما إذا كانت المفوضة السامية قد وضعت في الحسبان رأي أغلبية الدول النامية. وفي الختام قال إنه يود أن يعرف على أي أسس تم وضع ولاية الآلية الجديدة لحماية حقوق الإنسان، مع العلم بأن الدول الأعضاء لم تتوصل إلى الاتفاق على هذه النقطة في أثناء مناقشات الجمعية العامة.

١٢ - **السيدة فيبس** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن بلدها يواصل بذل قصارى جهده لدعم أعمال مجلس حقوق الإنسان. وقد أيد حديثا، بالخصوص، القرارات المتعلقة بالحالة في غينيا، وقيرغيزستان، وأفغانستان، وقام بدعم تعزيز تدخل المجلس في الصومال وجمهورية الكونغو الديمقراطية وهايتي وفي أماكن أخرى. وتستعد الولايات المتحدة للاستعراض الدوري الشامل لتلك البلدان الذي كان مناسبة لإجراء حوار مع المواطنين بشأن مسألة حقوق الإنسان. وبالإشارة إلى الفقرة ٢٣ من تقرير المفوضة السامية (A/65/36)، استفسرت عن الطريقة التي يمكن للدول الأعضاء أن تعزز بها الآليات المتاحة للمجلس وعما يمكن القيام به لإزالة العراقيل التي تعوق استخدام الآليات القائمة. وأضافت أنها تود من جهة أخرى أن تعرف كيف يمكن للدول الأعضاء أن تعزز دعمها للإجراءات الخاصة بغية تحسين التعريف بأعمالها وزيادة فعاليتها.

١٣ - **السيد تاغلي** (شيلي): أعرب عن الاتفاق في الرأي مع المفوضة السامية بأنه يجب إدماج مسألة حماية المدنيين في عمليات حفظ السلام وبأن أنشطة المفوضية يجب أن يكون لها أثر في الميدان، وأكد على أهمية الاستعراض المقبل لمجلس حقوق الإنسان. وأضاف أنه يود أن يعرف ما هي المسائل المتاحة للمجلس لكي يتدخل في حالات الطوارئ المتعلقة بانتهاك حقوق الإنسان.

١٤ - **السيد لوليشكي** (المغرب): طلب تحديد الأنشطة التي تعتزم المفوضية تنظيمها للاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لإعلان الحق في التنمية في عام ٢٠١١. ويرى المغرب أنه ينبغي استخلاص نتائج تطبيق الإعلان. وأوضح أن بلده الذي يقدم في كل سنتين مشروع قرار متعلق بأمناء المظالم، يتوخى تعزيز المؤسسات الوطنية للدفاع عن حقوق الإنسان، وهو يقدر دعم المفوضية في هذا الميدان. وبخصوص التمييز ضد المهاجرين، قال إنه يود أن يعرف ما تقوم به المفوضية على وجه الخصوص لمكافحة التشهير بالإسلام. وقال إن المغرب، إذ ينوه بالعمل الذي تقوم به المفوضية لتحقيق أفضل النتائج لعملية الاستعراض الدوري الشامل، يهيب بالدول أن تزودها بالموارد المالية والبشرية اللازمة لكي تؤدي مهمتها. وفي ما يتعلق باستعراض مجلس حقوق الإنسان، قال إن المغرب يظل مصمما على زيادة أهمية وفعالية أعمال هذه الهيئة.

١٥ - **السيد جيوفريه** (الاتحاد الأوروبي): نوه بإنشاء آلية إدماج حقوق الإنسان، التابعة لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية واستفسر عما ستكون المرحلة المقبلة في تعميم حقوق الإنسان في أنشطة منظومة الأمم المتحدة. وأضاف أنه، إذ يحبّذ إدماج حقوق الإنسان في أنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بالسلام والأمن، يتساءل بشأن ما يمكن القيام به لزيادة فاعلية أنشطة مراقبة احترام حقوق الإنسان في منظومة الأمم المتحدة. وبالإشارة إلى حضور المفوضية على أرض الميدان، ولا سيما في نيبال وكمبوديا وكولومبيا وفي الأرض الفلسطينية المحتلة، وإذ أهاب بالمفوضة السامية أن تعزز

قدرات المكاتب الخارجية من أجل تحسين فعاليتها في مكافحة ظاهرة الإفلات من العقاب، يود أن يعرف ما تم إنجازه حتى الآن لفتح مكتب في آسيا. وفي الختام قال إنه، إذ يشير إلى إعلان دبلن الصادر في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، يتساءل عن الطريقة التي يمكن بها تعزيز الهيئات المنشأة بمعاهدات والمعنية بحقوق الإنسان دون المساس بحيادها.

١٦ - **السيدة جينغ دان** (الصين): بالإشارة إلى الحق في التغذية والعلم والتنمية قالت إنه ينبغي تعزيز الدعم المقدم للجهات التي أسندت إليها ولايات بموجب الإجراءات الخاصة في هذه الميادين، والنهوض بالتعاون الإنمائي الدولي. وترى الصين أن المفوضية يجب أن تستمر في الحفاظ على حيادها وفي العمل داخل حدود ولايتها. وبالإشارة إلى العبارات الواردة في إعلان رئيس مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/PRST/15/2)، طلبت أن توضح المفوضة السامية الطريقة التي تعتزم الحصول بها على آراء الدول في ما يتعلق بالبرنامج ١٩ (حقوق الإنسان) من مشروع الإطار الاستراتيجي للأمين العام وأن تقدم تلك الآراء إلى لجنة البرنامج والتنسيق للنظر فيها.

١٧ - **السيد فينيي** (سويسرا): سأل هل أن إنشاء آلية جديدة لإدماج حقوق الإنسان في مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية يمثل خطوة إلى الأمام في تعميم مسألة حقوق الإنسان في مجموع أنشطة منظومة الأمم المتحدة ولا سيما الأنشطة المتعلقة بالتنمية وبحالات الطوارئ الإنسانية. وفي ما يتعلق بالإجراءات الخاصة، نوه بتعيين مقرر خاص معني بالحق في الاجتماع وتكوين الجمعيات في الأغراض السلمية، الذي يشكل تقدما حقوق أساسية أخرى من حقوق الإنسان، مثل حرية المعتقد أو حرية التعبير.

١٨ - **السيدة حلبي** (جمهورية سوريا العربية): أشارت إلى الأزمة الإنسانية الناجمة عن العدوان الإسرائيلي ضد غزة والغارة العسكرية التي شنتها إسرائيل على الأسطول الذي كان يحمل معونة إنسانية في أيار/مايو ٢٠١٠. وشجبت الطبيعة القمعية للاحتلال الإسرائيلي الذي يتميز بانتهاكات منتظمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان واستخفاف إسرائيل المعلن لقرارات ومقررات الجمعية العامة، ومجلس الأمن، ومحكمة العدل الدولية. وذكرت الفتوى التي أصدرتها تلك المحكمة في ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤ وذكّرت بأنه يتعين على الأمم المتحدة، ولا سيما مجلس حقوق الإنسان، اتخاذ تدابير لحمل إسرائيل على الوفاء بالتزاماتها الدولية. وتساءلت في هذا الصدد عن التدابير التي يجب أن يتخذها مجلس حقوق الإنسان ليظهر جدية موقفه من مسؤولية إسرائيل، وعما يجب أن يقوم المجتمع الدولي به لوضع حد لإفلات إسرائيل من العقاب وإرغامها على احترام وتطبيق أحكام القانون الدولي.

١٩ - **السيد بنمهيدي** (الجزائر): لاحظ أن دور مراقبة احترام حقوق الإنسان الذي تؤديه المفوضية في بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية دور حاسم، وسأل عن التدابير الملموسة التي تعتزم المفوضة السامية اتخاذها لكي يشمل حضور المفوضية جميع البعثات، وأضاف أنه يود أن يعرف هل أن هذا الحضور مرهون بالإرادة السياسية للدول المعنية. وبالإشارة إلى الذكرى السنوية الخمسين لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، طلب أن توضح المفوضة السامية كيف تعتزم طرق الآراء الواردة في ذلك الإعلان بشأن الشعوب التي ما زالت محرومة من ممارسة الحق في تقرير المصير.

٢٠ - **السيدة فريدمان** (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية): شددت على أهمية العمل الذي تقوم به المفوضية لإعمال القانون الدولي لحقوق الإنسان ومكافحة

الإفلات من العقاب ودعم القضاء في الحالات الانتقالية. واستفسرت عما قامت به المفوضية مع بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية والقوات المسلحة الكونغولية بعد تفشي ظاهرة الاغتصاب في شرق البلاد وذلك بغية تمكين سلطات جمهورية الكونغو الديمقراطية وقوات حفظ السلام من الوسائل اللازمة للاستجابة إلى حالات الطوارئ من هذا النوع في المستقبل، وكيف تنوي المفوضية مساعدة جمهورية الكونغو الديمقراطية على مقاضاة مرتكبي أعمال العنف الجنسي وعلى إنصاف الضحايا.وإذ أعربت عن موافقتها للمفوضة السامية على أنه يجب إدماج حقوق الإنسان في الأنشطة الإنمائية لأجهزة الأمم المتحدة، وأشارت إلى أن المملكة المتحدة قد التزمت بتخصيص ٠،٧ في المائة من ناتجها المحلي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية، أكدت من جديد أن تطبيق المعايير الدولية في مجال حقوق الإنسان من أجل تهيئة الظروف اللازمة لإعمال الحق في التنمية هو من مشمولات الدول في المقام الأول.

٢١ - **السيد رستام** (ماليزيا): استفسر عن التدابير التي تعتزم المفوضة السامية اتخاذها لتعميم الحق في التنمية في أنشطة كيانات الأمم المتحدة، وذلك بالخصوص في ما يتعلق بالأنشطة على أرض الميدان وبأنشطة التعاون مع أفرقة الأمم المتحدة القطرية. وبخصوص الإجراءات الخاصة، قال إنه يود أن يعرف كيف يمكن أن تساعد المفوضة السامية الأشخاص الذين أسندت إليهم ولايات على احترام قواعد السلوك وعلى التصرف داخل حدود ولايتهم والحفاظ على استقلالهم. وبالإشارة بصورة أخص إلى مسألة التحريض على الكراهية الدينية، استفسر عن التدابير التي اتخذتها المفوضة السامية أو تعتزم اتخاذها لمكافحة هذا النوع من التمييز وعن الطريقة التي تنوي أن تشجع بها الحوار فيما بين المعتقدات وفيما بين الثقافات.

٢٢ - **السيد أندراد** (البرازيل): قال إنه، إذ يرى أن الدعم التقني الذي تقدمه المفوضية على أرض الواقع هام بصورة أساسية، يود أن يعرف كيف يمكن للدول الأعضاء أن تحسّن قدرة المفوضية على مساعدة الدول على الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان.

٢٣ - **السيد ممدوحاي** (جمهورية إيران الإسلامية): قال إنه، إذ يتفق مع المفوضة السامية في الرأي بأن التمييز العنصري يشكل حاجزا يحول دون ممارسة حقوق الإنسان والتمكين للفئات الأكثر استضعافا، يود أن يعرف ما هي المساعدة التقنية التي تقدمها المفوضية إلى الدول لمساعدتها على إعداد خطط عمل لمكافحة التمييز العنصري وعلى إنفاذ إعلان وبرنامج عمل ديربان. وأعرب عن ارتياح بلده لمساهمة المفوضية في البعثات المكلفة من مجلس حقوق الإنسان بالتحقيق في أعمال التقتيل المرتكبة في غزة والهجمات على الأسطول الذي كان يحمل معونة إنسانية موجهة إلى غزة. وبخصوص استعراض مجلس حقوق الإنسان، ترى إيران أنه ينبغي الاهتمام بالأنشطة المزدوجة مع أعمال الجمعية العامة. وفي الختام، قال إنه إذ يشدد على أهمية التعاون التقني من أجل تعزيز قدرات الدول في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، يود أن يعرف ما تقوم به المفوضية لترويج الممارسات السليمة ولحث الدول على الالتزام بقدر أكبر بتقديم تعاونها التقني في الميادين التي يكون فيها هذا التعاون ضروريا.

٢٤ - **السيد اسكاروف** (أوزبكستان): شجب الصدامات العنيفة التي حدثت في حزيران/يونيه ٢٠١٠ بين الجماعتين الأوزبكية والقيرغيزية في جنوب قيرغيزستان وناشد الأمم المتحدة أن تقدم مساعدة إلى الضحايا وأن تجري تحقيقا مستقلا لتحديد هوية المتسببين في المأساة وتقديمهم إلى العدالة. وأكد أنه يتعين تجنب اندلاع العنف من جديد إذ أن ذلك قد يزعزع استقرار آسيا الوسطى كلها.

٢٥ - **السيدة آل ثاني** (قطر): قالت إنها تود أن تعرف هل أن المفوضية والممثل السامي للأمم المتحدة المعني بتحالف الحضارات يتعاونان لمكافحة التشهير بالديانات. وأضافت أن قطر تسأل كيف تنوي المفوضة السامية أن تدمج في أنشطتها خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص وما هي التدابير التي تعتزم اتخاذها في ما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في أثناء التراعات ولا سيما في البلدان الواقعة تحت احتلال أجنبي.

٢٦ - **السيدة حسن** (جيبوتي): سألت بخصوص مكتب الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان في نيويورك هل أنه أعيد تشكيله بغية تمكينه من أداء مهمته بفعالية، وهل أتيحت له الموارد المالية والبشرية اللازمة لمعالجة الست أولويات الاستراتيجية للمفوضية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ بطريقة متكافئة ومتزامنة.

٢٧ - **السيد بابادودو** (بنن): سأل هل أن ولاية المفوضية مقصورة على حقوق الإنسان المعترف بها عالميا والمكرسة في الصكوك الدولية. وأضاف أنه، إذ يقر بأن أهمية حقوق الإنسان أساسية لتحقيق أهداف الألفية وبأن الدول يجب أن تتولى بنفسها تحقيق تنميتها، يتساءل عما إذا كان ثمة خطر بأن يتحول احترام حقوق الإنسان شرطا مسبقا للمساعدة الإنمائية الرسمية. وبخصوص المهاجرين، أكد على أن حقوقهم يجب أن توضع في الحسبان في بلدان الاستقبال كما في بلدان المنشأ. وفي ما يتعلق بمكافحة ظاهرة الإفلات من العقاب، أهاب بالمفوضية أن تلتزم بالحياد التام في عملها. وفي الختام أعلن تأييده لزيادة مشاركة المنظمات غير الحكومية في أنشطة الأمم المتحدة، بيد أنه يطرح مسألة تطبيق مبدأ المسؤولية على تلك المنظمات.

٢٨ - **السيدة تاراكينا سيكايرا** (غواتيمالا): طلبت أن تزودها المفوضة السامية ببيانات دقيقة عن العنف المرتكب ضد نساء الشعوب الأصلية، وذلك لمساعدتها على تقديم الحجج المبررة لذكر هذه الظاهرة صراحة في القرار ذي النطاق العام بشأن العنف ضد المرأة الذي تعتمده الجمعية العامة في كل سنة.

٢٩ - **السيدة موريلو روين** (كوستاريكا): قالت إنها، إذ تتفق في الرأي مع المفوضة السامية بأن كلا من التنمية المستدامة وحقوق الإنسان مكمل للآخر، تود أن تعرف كيف تقوم المفوضية بتنسيق أنشطتها مع الأنشطة التي تضطلع بها الأفرقة القطرية ومكاتب المنسقين المقيمين على أرض الميدان.

٣٠ - **السيدة سالازار** (كولومبيا): سردت أولويات بلدها الثماني في مجال حقوق الإنسان (ضمان سلامة المدافعين عن حقوق الإنسان؛ تعزيز السياسات في مجال حقوق الإنسان وإدماجها في خطط العمل الوطنية؛ اعتماد القانون المتعلق بالضحايا؛ اعتماد القانون المتعلق بإعادة الأراضي؛ مكافحة ظاهرة الإفلات من العقاب؛ مواصلة الحوار مع المجتمع المدني؛ الوفاء بالالتزامات الدولية وتنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل؛ إنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان) وأعلنت أن كولومبيا اعتمدت مجموعة من القوانين للتصدي إلى وفيات الأمهات والتمييز ضد المرأة. وأضافت أن بلدها قدم كذلك مشروع قرار متعلقا بالأشخاص من أصل أفريقي ووضعت برنامجين متصلين بحقوق الإنسان لهؤلاء السكان وللشعوب الأصلية.

٣١ - **السيدة بيلاي** (مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان): أعربت عن الأسف لعدم توفر الوقت الكافي للرد على جميع الأسئلة، وأكدت للوفود أنها ستضع اقتراحاتها في الاعتبار.

٣٢ - بخصوص المكاتب الخارجية للمفوضية، أشارت إلى أنه تم فتح مكتب في بروكسل، وذلك بالخصوص سعيا إلى تدارك عدم التوازن الجغرافي الذي يتميز به حضور المفوضية على أرض الميدان.

٣٣ - وأعربت عن اتفاقها مع الاتحاد الروسي في الرأي بأن الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان يجب أن يتولى بالخصوص إبقاء الدول الأعضاء على علم بكل التطورات ولا سيما تلك التي تتعلق بأنشطة مجلس حقوق الإنسان عملا بقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن.

٣٤ - وردا على أسئلة باكستان وكوبا، أشارت المفوضة السامية إلى أن التمثيل الجغرافي داخل المفوضية لم ينفك يتحسن منذ عام ٢٠٠٦: ازداد عدد الموظفين من أفريقيا بنسبة ٥٥ في المائة، والموظفين من آسيا بنسبة ٤٩ في المائة، والموظفين من منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي بنسبة ٦١ في المائة والموظفين من أوروبا الشرقية بنسبة ١٣٠ في المائة. وأضافت أنها تواصل العمل على تدارك الاختلالات، ولا سيما عن طريق تنظيم امتحانات تنافسية لاختيار الموظفين في البلدان غير الممثلة أو الممثلة تمثيلا ناقصا، لكنها ذكّرت بأنها ورثت نظاما تنتمي في إطاره أغلبية الموظفين من مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى وأن الدول الأعضاء هي التي يجب أن تعدل القواعد التي وضعتها، وذلك بغية توسيع نطاق الإجراءات التي يمكن أن تتخذها.

٣٥ - وفيما يتعلق باستعراض أنشطة مجلس حقوق الإنسان ونظامه الأساسي، أشارت المفوضة السامية إلى أن ما تقرر القيام به ليس إجراء إصلاح للمجلس بل تقييم نتائج أعماله بموضوعية بغية زيادة فعاليتها وجدواها. وعلى نحو ما أشار إليه الاتحاد الروسي وشيلي، فقد أوصت المفوضة السامية بأن تتاح للمجلس الوسائل اللازمة للتدخل في الحالات المزمنة لانتهاك حقوق الإنسان، مثلما يتدخل في حالات الطوارئ. وهي ترى، خلافا لما ذكرت كوبا، أنه تم تحقيق تقدم وأنه يجب ألا يغيب عن الأذهان أن مهمة المجلس لا تتمثل في توجيه اتهام لأي من البلدان بل في مساعدة البلد المعني على تسوية مشاكله. وقد سجلت في هذا الصدد الاقتراحات التي وجهت إليها بأن تتخذ تدابير تسمح بتحسين التعاون والمساعدة التقنيين على أرض الميدان. وأوضحت أن المجلس ينشئ آليات عمل جديدة له إذ يدعو البلدان المعنية إلى المشاركة في الحوار أو عن طريق تنظيم اجتماعات مائدة مستديرة مواضيعية لا يكتفي إثرها باعتماد قرارات بل يعتمد أيضا، على سبيل المثال، بيانات رئاسية.

٣٦ - وأوضحت أن الجمعية العامة ستتاح لها في إطار استعراض مجلس حقوق الإنسان الفرصة لتناول مسألة علاقاتها مع المجلس، وبصورة خاصة الطريقة التي تبدي بها آراءها بشأن قرارات المجلس، ولا سيما تلك التي تترتب عليها آثار مالية أو سياسية. تبدي بها رأيها بشأن قراراته وبالخصوص القرارات التي تترتب عليها آثار مالية أو سياسية. وأوضحت أن الجمعية العامة، في إطار النظام الحالي، لا تنظر في مقررات المجلس إلا في نهاية السنة، وهو ما تترتب عليه نتائج مالية وسياسية سلبية بالنسبة لأنشطة المجلس والمفوضية. ولتدارك ذلك، يمكن للجمعية العامة أن إما أن تنظر في القرارات العاجلة للمجلس فور انتهاء الدورة المعنية، أو أن تنظر في إنشاء صندوق احتياطي يعطي للمجلس قدرا من الاستقلال الذاتي المالي.

٣٧ - وفي ما يتعلق بتعيين الأشخاص الذين تسند إليهم ولاية بموجب الإجراءات الخاصة، قالت المفوضة السامية إن إجراءات الانتقاء الجديدة تتسم بالشفافية. ودعت الدول إلى اقتراح أسماء خبراء تدرج في القائمة العلنية للمرشحين التي تقدم إلى الفريق الاستشاري المكلف بعرض أسماء المرشحين المختارين على رئيس المجلس. وأوضحت أنها تحبذ اقتراح

الفريق الاستشاري إجراء مقابلات مع المرشحين وتحرص على أن يتواصل الاستناد في اتخاذ قرارات التوظيف إلى كفاءات المرشحين بصورة أساسية. وبخصوص قواعد السلوك المنطبقة على ذوي الولايات في إطار الإجراءات الخاصة، قالت إن لجنة التنسيق مكلفة بالنظر في كل مخالفة لأحكامها. ودعت المفوضة السامية الدول الأعضاء إلى إبلاغ تلك اللجنة إذا رأت أن سلوك أي من ذوي الولايات يشكل خرقا للقواعد. وبخصوص تحسين العمل على التعريف بأنشطة ذوي الولايات، بما في ذلك داخل منظومة الأمم المتحدة، ذكرت أنه يجرى تنظيم اجتماعات مائدة مستديرة وحوارات في أثناء دورات مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة، كما أن الوثائق المقدمة في إطار الاستعراض الدوري الشامل تتضمن عرضا لتلك الأنشطة.

٣٨ - وأبرزت أن جميع الدول شاركت في الاستعراض الدوري الشامل فشددت على أهمية متابعة التوصيات المنبثقة عنه. وأعلنت أنها تضع في الاعتبار، بطريقة عملية، التوصيات الرئيسية المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل في إعداد استراتيجيات تعاونها مع البلدان وتقوم بتحسيس الأفرقة القطرية وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وسائر الفعاليات الأخرى بالإشكاليات التي تظهر من خلال ذلك الاستعراض. وأكدت أن أعمال الأفرقة القطرية يكتسي أهمية حاسمة والمفوضية تعمل على نحو وثيق معها من أجل إنجاح المرحلة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل. ومن الهام كذلك تقديم دعم تقني للدول من أجل تمكينها من الوسائل اللازمة لتنفيذ التوصيات، والمفوضية مستعدة للقيام بذلك عند الطلب.

٣٩ - وبالإشارة إلى تدخلات ممثلي إيران والبرازيل والنرويج الذين أعربوا عن اهتمامهم بخصوص متابعة الاستعراض الدوري الشامل، أهابت المفوضة السامية بالدول أن تدفع تبرعات للصندوق الاستئماني للاستعراض الدوري الشامل الذي يسمح للمفوضية بمساعدة الدول على إنجاز خطط عملها الوطنية.

٤٠ - وبخصوص العلاقات بين مجلس حقوق الإنسان والمفوضية، التي أشارت إليها الصين والاتحاد الأوروبي أكدت المفوضة السامية من جديد أن الكيانين يعملان بتعاون وثيق. وفي معرض التشديد على استقلال المفوضية، قالت إنه لا مجال لممارسة رقابة رسمية على أنشطتها إذ من شأن ذلك أن يهدد حيادها ومصداقيتها. وذكّرت بأن المفوضية هيئة تابعة للأمانة العامة تقدم تقاريرها إلى الأمين العام والجمعية العامة. وأعلنت أنها، وفقا لطلب رئيس المجلس في بيانه (A/HRC/PRST/1512)، ستقدم إلى المجلس البرنامج ١٩ (حقوق الإنسان) من مشروع الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ بغية تلقي آراء أعضائه وعرضها على لجنة البرنامج والتنسيق.

٤١ - وردا على سؤال طرحه الاتحاد الأوروبي في ما يتعلق بتعزيز الهيئات المنشأة بمعاهدات، أشارت المفوضة السامية إلى أن عدد تلك الهيئات أصبح الآن يناهز ضعف ما كان عليه في عام ٢٠٠٤، وذلك بسبب إنشاء أربع هيئات جديدة ووضع بروتوكولين اختياريين متعلقين بشكاوى فرادى الأشخاص. وأكدت أن المفوضية تسعى إلى تنسيق طرق عمل الهيئات المنشأة بمعاهدات وهي تطلب إلى الدول أن تتيح لتلك الهيئات الوسائل المالية اللازمة للنهوض بولايتها على نحو كامل.

٤٢ - وانتقلت إلى الحديث عن المسائل المواضيعية، فقالت إنها ستواصل العمل على إدماج الحق في التنمية في أنشطة المفوضية، وذلك بالخصوص عن طريق إقامة شراكات عالمية بين الدول الأعضاء والأجهزة الإنمائية والمؤسسات المالية والتجارية الدولية. وأضافت أن المفوضية، في شهر

أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ وحده، نظمت ثلاثة لقاءات مع منظمة التجارة العالمية ومع معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث خصصت لموضوعي ''التجارة وحقوق الإنسان'' و ''التجارة وإشكالية الرجال - النساء'' بهدف تهيئة الظروف المواتية لإعمال الحق في التنمية. وفي ما يتعلق بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين للإعلان بشأن الحق في التنمية، الذي أشارت إليه ماليزيا، والمغرب، والمملكة المتحدة، اقترحت المفوضة السامية أن يدعو مجلس حقوق الإنسان مديري أجهزة الأمم المتحدة إلى حضور اجتماع استثنائي يعقد على هامش دورة عام ٢٠١١، بغية تحديد حصيلة العمل المنجز في تطبيق الإعلان. وقالت إنها تحيط علما في هذا الصدد باقتراح المغرب الداعي إلى تقييم العراقيل التي تحول دون إعمال الحق في التنمية.

٤٣ - وأوضحت بخصوص الانشغالات التي أعربت عنها كوبا والاتحاد الروسي وسويسرا والاتحاد الأوروبي أن الآلية الجديدة لإدماج حقوق الإنسان، التابعة لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية تندرج مباشرة في السياق الذي استهله المقرر ٢ المتخذ سابقا، وهي تهدف إلى تمكين الأفرقة القطرية وشركائها من الوسائل اللازمة لتشجيع الدول على تولي المسؤولية عن خطط عملها الإنمائية الوطنية وإلى مساعدة الدول والأجهزة الإنمائية على مواجهة الدفق المتواصل من التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل والآليات الأخرى المتصلة بحقوق الإنسان.

٤٤ - وردا على تدخل المكسيك، ذكرت المفوضة السامية أن مسألة الهجرات تمثل أولوية استراتيجية بالنسبة للمجلس وللمفوضية على السواء. وأضافت أن المفوضية تسعى بصورة خاصة، عن طريق الفريق العالمي المعني بالهجرات، إلى ترويج نهج قائم على أساس حقوق الإنسان في تناول مسألة الهجرات. وبما أن هذه المسألة تشغل بال دول المصدر، ودول العبور، والدول المستقبلة، فإن المفوضية تعمل كذلك من أجل القضاء على التمييز وكراهية الأجانب اللذين يتعرض لهما المهاجرون، وتعزيز ما لهم من حقوق الإنسان وتجنب تجريم المهاجرين الذين هم في وضع غير قانوني عن طريق البحث عن حلول أخرى غير الاعتقال، وهي تهيب بالدول أن تصدق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

٤٥ - وردا على أسئلة من ماليزيا وباكستان وقطر بشأن التشهير بالديانات، أكدت أن المفوضية تتعاون مع الممثل السامي للأمم المتحدة المعني بتحالف الثقافات. وقالت إن أربع حلقات عمل للخبراء معنية بحظر التحريض على الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية ستعقد في عام ٢٠١١ في العديد من مراكز المؤتمرات التابعة للأمم المتحدة (بانكوك ونيروبي وسانتياغو وفيينا) وذلك في إطار متابعة حلقة الخبراء الدراسية المعنية بالعلاقات بين المادتين ١٩ و ٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: ''حرية التعبير'' و ''النداءات الداعية إلى الكراهية الدينية والتي تشكل تحريضا على التمييز أو العداء أو العنف''، وأنها ستقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته لشهر آذار/مارس ٢٠١١ تقريرا عن تنفيذ قراره ١٦/١٣ المتعلق بمكافحة التشهير بالديانات.

٤٦ - وفيما يتعلق بالتمييز العنصري ومتابعة إعلان وبرنامج عمل ديربان، قالت إن المفوضية عقدت في الكاميرون وتوغو حلقتي عمل معنيتين بخطط العمل الوطنية الرامية إلى مكافحة التمييز العنصري، ومن المقرر عقد حلقة ثالثة في أديس أبابا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ والاضطلاع بأنشطة أخرى في عام ٢٠١١.

٤٧ - وتناولت بعد ذلك مسألة المكاتب الخارجية والعمل على أرض الميدان، فأعربت عن الاتفاق في الرأي مع ممثل الجزائر بأنه ينبغي إدماج عنصر حقوق الإنسان في جميع بعثات حفظ السلام وأعلنت أنها ستواصل تقديم اقتراحات

في هذا الاتجاه إلى مجلس الأمن. وتواصل المفوضية رصد حالة حقوق الإنسان في العالم بما في ذلك في البلدان التي توجد بها بعثات لحفظ السلام. وفي ما يتعلق بفتح مكاتب خارجية، لاحظت المفوضة السامية أن أغلبية تلك المكاتب (٣٢ من مجموع ٥٦) أنشئت بموجب نوعين من اتفاقات التعاون التي لا تستند إلى قرارات مستقلة تتخذها المفوضية. من جهة، تنشئ قرارات مجلس الأمن العناصر المعنية بحقوق الإنسان في عمليات حفظ السلام التي يوجد معظمها في أفريقيا. ومن جهة أخرى يجرى تعيين مستشارين لحقوق الإنسان بناء على طلب من المنسقين المقيمين لأفرقة الأمم المتحدة القطرية لكي يتولوا تقديم المشورة، داخليا، لتلك الأفرقة؛ ويوجد سبعة من هؤلاء المستشارين، أي الأغلبية، في أوروبا وخمسة في أفريقيا. أما مكاتب المفوضية فإنها تنشأ على أساس اتفاق رسمي مع حكومة البلد المضيف، يبرم عقب مشاورات مباشرة في إطار الاحترام التام لسيادة الدولة المعنية. وإذ أعربت المفوضة السامية عن الامتنان للبلدان التي تستضيف مكتبا قطريا للمفوضية، فقد أهابت بالدول أن تعتبر تلك المكاتب بمثابة موارد مفيدة، واقترحت على ممثل الاتحاد الروسي الذي رأى أنه ينبغي إعلام مجلس حقوق الإنسان بشأن بارامترات معينة، أن يتحادث معها بخصوص هذه المسألة.

٤٨ - وردا على سؤال الاتحاد الأوروبي، قالت المفوضة السامية أنه يوجد حاليا مكتبان إقليميان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ: أحدهما في بانكوك، للبلدان الـ ١٠ في رابطة أمم جنوب شرقي آسيا؛ والآخر في سوفا، للبلدان الـ ١٦ الأعضاء في محفل دول المحيط الهادئ، بما فيها استراليا ونيوزيلندا. وبما أن جمهورية كوريا تود أن يجرى فتح مكتب إقليمي في سيول يغطي على الأقل بعض دول شمال شرقي آسيا، فقد شرعت المفوضية في مشاورات مع الدول الأعضاء المعنية. وهي تعتزم أيضا توسيع مجال أنشطة مركز الأمم المتحدة للتدريب والبحث في ميدان حقوق الإنسان لجنوب غربي آسيا والمنطقة العربية لكي يشمل المنطقة بأسرها.

٤٩ - وردا على ممثل باكستان الذي ذكر صمت المفوضية بخصوص الحالة في جاما وكشمير، قالت المفوضة السامية إنها تابعت بانشغال عميق الأحداث التي جدت أخيرا. وأضافت أن قوات الأمن الهندية قتلت حوالي مائة شخص منذ اندلاع موجة الاحتجاج في منتصف ٢٠١٠ في إقليم كشمير الذي تديره الهند. وأكدت أنها باقية على اتصال بالسلطات المعنية بهذه الحالة.

٥٠ - وفي ما يتعلق بالتحقيقات في انتهاكات حقوق الإنسان في غزة والجولان السوري قالت إن مجلس حقوق الإنسان يقوم بدور نشيط بخصوص هذه المسائل ويقدم بشأنها تقارير سنوية. وأعلنت تأييدها للجنة الخبراء المكلفة بتقييم التحقيقات الوطنية التي أجريت إثر عملية ''الرصاص المصبوب''. وقالت المفوضة السامية إنها تواصل محادثاتها مع السلطات المعنية بخصوص حالات فردية وكذلك بشأن مواضيع عامة، وأعلنت أن المفوضية ستوفد بعثة إلى المنطقة في عام ٢٠١١.

٥١ - وبخصوص حالات أعمال العنف التي عم ارتكابها في جمهورية الكونغو الديمقراطية، أشارت المفوضة السامية إلى أنها أصدرت في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ تقريرا أوليا مشتركا مع بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو، تناول الاغتصابات الجماعية وانتهاكات أخرى لحقوق الإنسان التي ارتكبتها مجموعات مسلحة عديدة في شمال مقاطعة كيفو في فترة ما بين ٣٠ تموز/يوليه و ٢ آب/أغسطس ٢٠١٠، وقد ذكر التقرير أوجه قصور خطيرة في الاستعداد ورد الفعل من جانب الجيش والشرطة الكونغوليين. وأضافت أن المفوضية عرضت على الحكومة الكونغولية مساعدتها في التحقيق وتقديم المذنبين المشتبهين إلى

العدالة، وشكلت فريقا رفيع المستوى معنيا بالتعويضات التي تقدم للضحايا، ترأسه نائبة المفوضة السامية لحقوق الإنسان، وتضم عضويته كذلك السيدة إليزابيث رهن، وزيرة الدفاع السابقة لفنلندا ورئيسية مجلس إدارة صندوق مساعدة الضحايا التابع للمحكمة الجنائية الدولية، والدكتور دينيس موكواغي، المدير الطبي لمستشفى بانزي، في بوكافو (جنوب كيفو). وستصدر المفوضية قريبا التقرير عن محادثات هذا الفريق مع ضحايا العنف الجنسي في جمهورية الكونغو الديمقراطية وسيعرض بالخصوص آراء الضحايا بشأن الموقف الذي اتخذته إزاءهم السلطات التي يعتزمون مطالبتها بالتعويضات المستحقة لهم.

٥٢ - **السيد نامبيار** (المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار): قدَّم تقرير الأمين العام عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار (A/65/367)، واستعرض تطور الحالة في البلد حديثا، موضحا أن انعدام الحوار المباشر مع السلطات يتسبب في صعوبة مهمته.

٥٣ - وأضاف أن حكومة ميانمار أعلنت، عقب اعتماد قانون انتخابي جديد وإنشاء لجنة انتخابية، أن الانتخابات ستجرى في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر وأنه سيتم في ذلك اليوم ذاته انتخاب أعضاء مجلس الشعب والجمعية العامة والجمعيات الـ ١٤ للمناطق والولايات. وأعلنت اللجنة الانتخابية أنها لم تقبل في المجموع ترشيح ١٠ أحزاب منها الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية، كما حددت الطرائق التي يمكن بها للأحزاب المتبقية وعددها ٣٧ أن تشارك في الحملة الانتخابية. وأعلنت فضلا عن ذلك أنه لن تجرى انتخابات، في مستقبل فوري على الأقل، في مناطق معينة حيث تعيش أقليات إثنية، وعللت ذلك رسميا باستحالة إجراء انتخابات حرة وقانونية في تلك المناطق. وبالتوازي مع ذلك، فإن المفاوضات بين الحكومة وبعض المجموعات الإثنية بشأن تحويل العناصر المسلحة التابعة لتلك المجموعات إلى وحدات مراقبة على الحدود لم تؤد إلى نتيجة إيجابية حتى الآن.

٥٤ - وكما حدث في الانتخابات الأخيرة في عام ١٩٩٠، سينتخب الممثلون بالأغلبية في جولة واحدة. وبحسب ما أفادت به الحكومة، سيتجاوز عدد المرشحين إلى ثلاث لكن يبدو أن معظمهم ينتمون للحزبين الرئيسيين الموالين للنظام الحالي، وهما حزب الوحدة من أجل التضامن والتنمية، وحزب الوحدة الوطنية.

٥٥ - وأضاف أن الآراء متباينة بشأن المناخ السياسي السائد على أرض الميدان: يشدد البعض على استمرار وجود ضغوط قوية وعدم تهيئة ظروف منصفة لمختلف الأطراف. ويشير آخرون، بالعكس، إلى بلوغ النشاط السياسي مستوى لم يسبق له مثيل منذ عام ١٩٩٠، ولا سيما في المناطق التي تعيش بها أقليات إثنية. وقد سمحت الحكومة من جهة أخرى لمنظمات غير حكومية معينة بتنظيم برامج لتدريب المرشحين.

٥٦ - بيد أن هذه التطورات لا تكفي لتبديد المخاوف بخصوص العملية الانتخابية والمناخ السياسي عموما، ولا سيما بالنظر إلى إبقاء المساجين السياسيين رهن الاعتقال، وعدم وجود مراقبين أجانب، وإلغاء أو تعليق العملية الانتخابية في مناطق معينة.

٥٧ - وأبرز المستشار الخاص الصبر والثبات اللذين أبداهما المواطنون وبعض المسؤولين السياسيين في هذه الفترة الحرجة من تاريخ ميانمار. ولاحظ من جهة أخرى أنه تم إدراج اسم داو أونج سانغ سو كيي في القائمة الانتخابية وأن المحكمة العليا قضت بمقبولية الطعن في القرار الصادر ضدها بالإقامة الجبرية.

٥٨ - وبالإشارة إلى التطور الإيجابي للحالة الإنسانية، أعرب المستشار الخاص عن ارتياحه لنجاح مهمة الفريق

الأساسي الثلاثي، وأهاب بالحكومة أن تتخذ الإجراءات اللازمة لكي يتسنى في أقرب الآجال تنفيذ المشروع الإنساني المشترك الجديد لشمال ولاية آراكان.

٥٩ - وفي مجال التنمية، قال إن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ تواصل الحوار مع الحكومة بغية التصدي إلى المشاكل الاجتماعية - الاقتصادية للبلاد. وبالتوازي مع ذلك، يسعى المستشار الخاص إلى تنسيق أنشطة فريق الأمم المتحدة القطري، التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وأنشطة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ والمؤسسات المالية الدولية، وإلى تحديد أولويات العمل وتشجيع المانحين على دعم مشاريع يمكن أن تشكل بداية للتعاون مع السلطات.

٦٠ - وشدد المستشار الخاص على أهمية الانتخابات المقبلة في عملية الانتقال الديمقراطي ومن أجل وحدة البلاد. وأعرب عن الأسف لحقيقة أن سلطات ميانمار، بعد أن أظهرت في البداية بعض الدلائل التي تشير إلى تفتحها للحوار، لم تبد مزيدا من الاستعداد للتعاون. وذكّر بأن الأمم المتحدة تعمل في خدمة مصلحة ميانمار، باسم جميع الدول الأعضاء وبموجب ولاية واضحة من الجمعية العامة. وهي مستعدة للعمل مع الحكومة وجميع الأطراف المهتمة، وتهيب بالسلطات أن تتعاون مباشرة معها بغية تحقيق الأهداف المشتركة المتمثلة في الاستقرار والرخاء والديمقراطية.

٦١ - **السيد ثانت كياو** (ميانمار): قال إن التعاون مع الأمم المتحدة عنصر أساسي للسياسة الخارجية لميانمار. وأضاف أن موظفي الأمم المتحدة السامين، ولا سيما الأمين العام والمستشار الخاص السابق للأمين العام المعني بميانمار في زياراتهم العديدة قد حظوا بالتعاون الكامل من جانب السلطات. وبالرغم من هذه الجهود، فإن الأمين العام، في تقريره عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار (A/65/367)، يأسف لعدم إبداء الحكومة عزما حقيقيا على التعاون ولعدم توجيهها دعوة إلى المستشار الخاص للأمين العام. وفي الواقع فإن عدم تمكّن المستشار الخاص من زيارة ميانمار كان نتيجة لمجرد مسائل تنظيمية. وفضلا عن ذلك، فقد أتيحت له فرصة كافية للتحاور مع سلطات البلد عن طريق البعثة الدائمة لميانمار.

٦٢ - وأشار ممثل ميانمار، مؤكدا من جديد أنه لا يوجد في بلده أي شخص مسجون بسبب آرائه السياسية، إلى أن الحكومة قد منحت العفو لـ ١١٥ ٠٠٠ سجين بغية تمكينهم من المشاركة في بناء الأمة. وأكد أن انتخابات ٧ تشرين الثاني/نوفمبر هامة إلى أقصى حد بالنسبة لميانمار وتشكل المرحلة الخامسة في خارطة الطريق التي وضعتها لنفسها على درب الديمقراطية. وقال إن الحكومة بذلت قصارى جهدها لتحقيق هذا الانتقال وهي ماضية قدما في الاتجاه السليم. وأكد أن بلده، من جهة أخرى، يحقق حاليا تقدما هائلا من وجهة النظر الاجتماعية - الاقتصادية وأن نموه الاقتصادي متواصل، رغم الجزاءات المفروضة ضده. وأعرب عن الرأي بأن شعب ميانمار أقدر من غيره على تقرير ماهي مصالحه الخاصة. وأعلن في الختام أن بلده يلتزم بمواصلة التعاون مع الأمم المتحدة والمجتمع الدولي بعد الانتخابات.

رفعت الجلسة في الساعة ١٣/٠٨.